

Distr.: Limited
24 December 2015
Arabic
Original: English



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تنظيم الأعمال

مذكرة من الرئيس

أولا - الهيئات الفرعية

١ - اضطلعت اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بعملها خلال دوراتها السابقة بأن نظرت مباشرة في البنود المعروضة عليها في جلساتها العامة. ونجحت اللجنة الخاصة في السنوات الأخيرة في الإبقاء على عدد اجتماعاتها الرسمية عند الحد الأدنى من خلال زيادة الاعتماد على المشاورات غير الرسمية، بما في ذلك ما يقوم به مكتب اللجنة، فيما يتعلق بالنظر في بعض المسائل المعروضة عليها.

٢ - ويوصي الرئيس بأن تواصل اللجنة الخاصة عقد جلسات غير رسمية قدر الإمكان. وسيقوم الرئيس، عند الضرورة، بالتشاور مع المكتب بشأن المسائل الملحة و/أو المحددة ذات الصلة بعمل اللجنة.

ثانيا - توزيع البنود وإجراءات النظر فيها

٣ - تُرفق بهذه المذكرة قائمة بالمسائل المعلقة المعروضة على اللجنة الخاصة للنظر فيها في عام ٢٠١٦. وهي تتضمن مقررات اتخذتها اللجنة الخاصة، مع إشارة إلى الإجراء الذي قد ترغب اللجنة في اتباعه إزاء كل بند. وفي هذا الصدد، يودُّ الرئيس أن يوجِّه انتباه اللجنة

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦.



بوجه خاص إلى الفقرة ٨ (د) من قرار الجمعية العامة ٢٣١/٧٠، التي طُلب فيها إلى اللجنة الخاصة إعداد برنامج عمل بِنَاء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل حالة على حدة، ووضعه في صيغته النهائية، في أقرب وقت ممكن، بالتعاون مع الدولة المعنية القائمة بالإدارة ومع الإقليم المعني، لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة والقرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محدّدة.

٤ - وينبغي للجنة الخاصة أن تأخذ في اعتبارها القرارات والمقرّرات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها السبعين فيما يتصل بأعمال اللجنة، على النحو المدرج في مذكرة الأمين العام بشأن هذا الموضوع (A/AC.109/2016/L.1). ومن المفهوم أيضا أن تسترشد اللجنة بقرار الجمعية العامة ١١٩/٦٥، الذي أهابت فيه الجمعية بالدول الأعضاء تكثيف جهودها لمواصلة تنفيذ خطة العمل للعقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار (A/56/61، المرفق)، والتعاون مع اللجنة على استكمال الخطة عند الاقتضاء، لكي تُستخدم كأساس لخطة عمل للعقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار.

ثالثا - ترتيب أولويات النظر في البنود

- ٥ - سيجري الرئيس مشاورات بشأن ترتيب أولويات النظر في البنود في الجلسات العامة، وكذلك بشأن الأنشطة المحدّدة المتوخاة بموجب خطة عمل العقد الدولي الثالث.
- ٦ - وستتناول اللجنة الخاصة أيضا، حسب الاقتضاء، البنود المتعلقة بقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان.
- ٧ - وإلى أن يتم ذلك، يُقترح أن تضطلع اللجنة الخاصة بأعمالها الموضوعية وفقا لجدول الاجتماعات الوارد في مرفق هذا التقرير.

رابعا - توصيات اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة

- ٨ - يُقترح أن تواصل اللجنة، وفقا لممارستها المرعية، صياغة مقرّراتها بنفس شكل مقرّرات الجمعية العامة، وأن تقدّمها إلى الجمعية في دورتها الحادية والسبعين. وقد ترغب اللجنة الخاصة أيضا في أن توصي بأن يواصل مقرّرها اتباع الشكل المعمول به للتقرير السنوي الذي تقدمه اللجنة إلى الجمعية العامة وأن يقدّمه إلى الجمعية مباشرة فور إنجازه.

خامسا - استخدام موارد خدمة المؤتمرات

٩ - قررت الجمعية العامة، في دورتها السبعين، تعليق العمل بالمادتين ٦٧ و ١٠٨ من نظامها الداخلي، لتيسير إعلان افتتاح الجلسات وسير المناقشات دون توافر النصاب القانوني الذي تقتضيه هاتان المادتان. كما قرّرت الجمعية أن تبدأ الجلسات الصباحية في الساعة ١٠/٠٠.

١٠ - وبما أن هذين التدييرين قد عزّزا بقدر أكبر فعالية استخدام موارد خدمة المؤتمرات، يُقترح أن تواصل اللجنة الخاصة اتباع الإجراء ذاته. وينبغي أن يكون مفهوماً أن حضور غالبية الأعضاء سيظل لازماً لاتخاذ أية قرارات، وذلك وفقاً للمادتين المذكورتين.

المرفق

ألف - المسائل المعلقة المعروضة على اللجنة الخاصة للنظر فيها خلال عام ٢٠١٦

المسألة	الإجراء المتبع للنظر فيها
أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ٢٩١١ (د-٢٧) و ٢٣١/٧٠ ومقررها ٤٢١/٣٧)	حسب الاقتضاء
العقد الدولي الثالث للقضاء على الاستعمار (قرار الجمعية العامة ١١٩/٦٥ ومرفق تقرير الأمين العام عن العقد الدولي الثاني (A/56/61)	
المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمسائل ذات الصلة (قرار الجمعية العامة ٩٤/٧٠)	كبنده مستقل
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر في مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ٩٥/٧٠)	
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (قرار الجمعية العامة ٩٦/٧٠)	
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (قرار الجمعية العامة ٩٧/٧٠)	
جزر فوكلاند (مالفيناس) (قرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨، المرفق، الجزء دال، الفقرة ٤ (ب))	
جبل طارق (مقرّر الجمعية العامة ٥٢٠/٧٠)	
الصحراء الغربية (قرار الجمعية العامة ٩٨/٧٠)	
كاليدونيا الجديدة (قرار الجمعية العامة ٩٩/٧٠)	
بولينيزيا الفرنسية (قرار الجمعية العامة ١٠٠/٧٠)	
توكيلاو (قرار الجمعية العامة ١٠١/٧٠)	
ساموا الأمريكية (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
أنغيلا (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
برمودا (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
جزر فرجن البريطانية (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
جزر كايمان (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
غوام (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
مونتسيرات (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
بيتكيرن (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
سانت هيلانة (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	

المسألة	الإجراء المتبع للنظر فيها
جزر تركس وكايكوس (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (قرار الجمعية العامة ١٠٢/٧٠ ألف وباء)	
مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم (قرار الجمعية العامة ٢٣١/٧٠، الفقرتان ٨ (هـ) و ١٠)	
امتنال الدول الأعضاء للإعلان ولغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار (قرار الجمعية العامة ٢٣١/٧٠، الفقرة ٨ (ب))	وضع المسألة في الاعتبار لدى دراسة أقاليم محددة حسب الاقتضاء
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار (قرار الجمعية العامة ١٠٣/٧٠)	
قرار اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو (A/70/23، الفقرة ٢٢)	
مسألة عقد مجموعة من الاجتماعات خارج المقر	
مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان	

باء - برنامج عمل وجدول زمني مؤقتان للجنة الخاصة

الخامس ٢٥ شباط/فبراير (جلسة واحدة)	تنظيم الأعمال
الاثنين ١٣ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	
مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم	
مسألة جبل طارق	
مسألة الصحراء الغربية	
الثلاثاء ١٤ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)	مشاورات غير رسمية
الأربعاء ١٥ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)	مشاورات غير رسمية
الخميس ١٦ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)	مشاورات غير رسمية
الجمعة ١٧ حزيران/يونيه (جلسة واحدة)	جلسة رسمية
الاثنين ٢٠ حزيران/يونيه (حلبستان)	قرار اللجنة الخاصة المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٥ بشأن بورتوريكو: الاستماع إلى مقدمي الطلبات
الثلاثاء ٢١ حزيران/يونيه	مسألة توكيلاو

(جلسة واحدة)

- مسألة ساموا الأمريكية
 مسألة أنغيلا
 مسألة برمودا
 مسألة جزر فرجن البريطانية
 مسألة جزر كايمان
 مسألة غوام
 مسألة مونتسيرات
 مسألة بيتكيرن
 مسألة سانت هيلانة
 مسألة جزر تركس وكايكوس
 مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة
 تنفيذ الوكالات المتخصّصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة
 إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
 الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب
 الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
 تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
 مشاورات غير رسمية

الأربعاء ٢٢ حزيران/يونيه
 (جلسة واحدة)

الخميس ٢٣ حزيران/يونيه (جلستان) مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)^(١)

الجمعة ٢٤ حزيران/يونيه مسألة بولينيزيا الفرنسية
 (جلسة واحدة)

- مسألة كاليدونيا الجديدة
 تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ
 تقرير اللجنة الخاصة: اعتماد التوصيات

(أ) ثمّة نزاع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن
 السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس).